

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قانون الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى طلب محافظ الغربية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٢٧٨م^٢ الواقع بالقطعة رقم (١٧٨) بحوض الخرسة رقم (١٠) ، زمام مدينة السنطة (السنطة البلد) - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعي ودعم التمويل العقاري ، لإقامة إسكان اجتماعي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢ مارس سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

مذكرة الترتيب

الروضة المخطبة لمركز وحدة سلطة

بروغرام ٢٠١٩

إدراة الأداء

مقرر في النطعة رقم ١٧٨ عرض الترمسة ١٠ لضم المخطبة بـ

العد القبيسي به الصلاة دولة


العد البغري به الصلاة دولة

العد الغربي به فرقة سلطة

العد الشرقي به جنر

تصديق

بيان



النطعة



تصديق ٢٠١٩

تصديق

٢٠١٩

وزير التربية والتعليم
فؤاد مهديس / مستrophic



بيان